

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨ لسنة ١٩٨٨

بتخصيص مساحات الأراضى المقام عليها
بعض المشروعات الفندقية لوزارة السياحة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧١٢ لسنة ١٩٨١ فى شأن تنظيم وزارة السياحة ؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدنى رقم ١٠ لسنة ١٩٨٣ ؛

وعلى قرار وزير السياحة والطيران المدنى رقم ١٦٠ لسنة ١٩٨٣ ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصيص لوزارة السياحة مساحات الأراضى المحددة بالخرائط المرفقة والمقام عليها
مشروعات نجمة سيناء بمحافظة إشمال سيناء وفندق العين السخنة بمحافظة السويس وفندق
شيراتون الغردقة بمحافظة البحر الأحمر .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٠٨ (٦ يناير سنة ١٩٨٨)

حسنى مبارك